



قرار المجلس التنفيذي رقم (1) لسنة 2026م

بشأن

تبعية المكاتب الإقليمية للمنظمات الدولية في إمارة الشارقة

نحن سلطان بن محمد بن سلطان القاسمي ولي العهد نائب الحاكم رئيس المجلس التنفيذي لإمارة الشارقة،
بعد الاطلاع على القانون رقم (2) لسنة 1999م بشأن إنشاء المجلس التنفيذي لإمارة الشارقة ولائحته الداخلية
وتعديلاته،

وقرار المجلس التنفيذي رقم (31) لسنة 2023م بشأن متابعة أعمال المكاتب الإقليمية للمنظمات الدولية في
إمارة الشارقة،

وبناءً على توجيهات صاحب السمو حاكم إمارة الشارقة، ولما تقتضيه المصلحة العامة،
أصدرنا القرار الآتي:

المادة (1)

تتبع المكاتب الإقليمية للمنظمات الدولية التي تتخذ من إمارة الشارقة مقراً لها مباشرة إلى صاحب السمو
حاكم إمارة الشارقة، ويتولى مكتب سمو الحاكم مهام التنسيق ورفع الطلبات والتقارير إلى الحاكم ومتابعة
تنفيذ التوجيهات بشأنها.

المادة (2)

يُلغى قرار المجلس التنفيذي رقم (31) لسنة 2023م بشأن متابعة أعمال المكاتب الإقليمية للمنظمات الدولية
في إمارة الشارقة.

المادة (3)

يُعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره، ويُنشر في الجريدة الرسمية، وعلى الجهات المعنية تنفيذه كل فيما يخصه.

صدر عنا بتاريخ:

الثلاثاء: 17 رجب 1447هـ

الموافق: 6 يناير 2026م

سلطان بن محمد بن سلطان القاسمي

ولي العهد نائب حاكم إمارة الشارقة

رئيس المجلس التنفيذي لإمارة الشارقة